العدد 2566 - السنة التاسعة
الأحد 9 ذي الحجة 1437 - الموافق 11 سبتمبر 2016
Sunday 11 September 2016 - No.2566 - 9th Year

الأضحية.. توحيد وذكر وتوسعة وإعادة لسيرة نبي الله إبراهيم

الأضحية سنة مؤكدة عن النبي صلى الله عليه وسلم

■ سنة مؤكدة لم يصح عن أحد من الصحابة وجوبها ولا خلاف في كونها من شرائع الدين

■ من شروطها بلوغ السن المطلوبة وسلامتها من العيوب فلا تجوز التضحية بالمعيبة

تعريفها:

هي اسم لما يذبح من بهيمة الأنعام «الإبل والبقر والغنم» يوم النحر من بعد صلاة العيد إلى آخر أيام التشريق «وهو الثالث عشر من ذي الحجة» تقرباً إلى الله تعالى بنية الأضحية.

مشروعيتها:

قال الله تعالى: «فصلّ لربك وانحر» «الكوثر» وقال تعالى: «ولكل أمة جعلنا منسكا ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام...» «الحج 34». وقال تعالى: «قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين» «الأنعام:162-163»، قوله «ونسكي» أي ذبحي.

وروى البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين أقرنين، ذبحهما بيده وسمى وكبر.

حكمها:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أنها سنة مؤكدة، قال البخاري في صحيحه في كتاب الأضاحي: باب سنة الأضحية فقال الحافظ ابن حجر في الشرح وكأنه ترجم بالسنة إشارة إلى مخالفة من قال بوجوبها، وقال الحافظ أيضا، قال ابن حزم: لا يصح عن أحد من الصحابة أنها واجبة وصح أنها غير واجبة عند الجمهور، ولا خلاف في كونها من شرائع الدين، وهي عند الشافعية والجمهور سنة مؤكدة، وعن أبي حنيفة: تجب على المقيم والموسر.

وروى الترمذي أن رجلاً سأل ابن عمر «رضي الله عنه» عن الأضحية أهي واجبة؟ فقال: ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده، وقال الترمذي: العمل على هذا عند أهل العلم أن الأضحية ليست بواجبة، وقال الشيخ ابن عثيمين بعد أن ذكر أدلة القائلين بالوجوب والقائلين بعدمه: والأدلة تكاد تكون متكافئة، وسلوك سبيل الاحتياط أن لا يدعها مع القدرة عليها لما فيها من تعظيم الله وذكره وبراءة الذمة بيقين.

حكمتها:

شرع الله تعالى الأضحية لحكم وفوائد كثيرة تشترك في بعضها مع الهدي الذي يذبحه الحاج متمتعا كان أو قارنا.

من هذه الحكم:

1 - ذكر الله تعالى وتوحيده، حيث يجب على المضحي أن يذكر الله تعالى على أضحيته عند ذبحها كما قال تعالى «ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام..» «الحج:28»، وقوله «قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين» «الأنعام:162».

2 - شكر الله تعالى بتذكر نعمته علينا بأن خلق لنا هذه الأنعام وأحلها لنا، كما قال تعالى: «كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون» «الحج:36».

3 - التوسعة على الناس خاصة الفقراء والمساكين في هذه الأيام المباركة، حيث جاء في الحديث: «إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله»، فيشارك الفقراء والمحتاجون الأغنياء والقادرين في أكل اللحم في هذه الأيام المباركة، فيقول الله تعالى: «فكلوا منها وأطعموا البائس والفقير» «الحج:28»، ويقول الله تعالى «فكلوا منها أطعموا القانع والمعتر» «الحج: 36».

4 - إحياء لذكرى نبي الله إبراهيم وابنه إسماعيل حيث فدى الله إسماعيل من الذبح بالكبش العظيم، وفي هذه القصة من العبر الكثير، منها طاعة الله تعالى مهما كان الأمر الذي كلفنا به، وشكره لله تعالى على هذا الفداء والتخفيف على نبيه إبراهيم وابنه إسماعيل وعلى الأمة الإسلامية إلى قيام الساعة.

وقتها:

وقت ذبح الأضحية من بعد صلاة عيد الأضحى إلى آخر أيام التشريق وهو الثالث عشر من ذي الحجة.

شروطها:

أولاً: أن تبلغ السن المطلوبة، ويجزئ من الضأن ماله نصف سنة، ومن المعز ما له سنة، ومن البقر ما له سنتان، ومن الإبل ما له خمس سنين، يستوي في ذلك الذكر والأنثى

ثانيا: سلامتها من العيوب، فلا يجوز الأضحية بالمعيبة مثل:

1 - المريضة البين مرضها.
2 - العوراء البين عورها.
3 - العرجاء البين عرجها.
4 - العجفاء التي لا تنقى: أي ذهب مخها من شدة الهزال.

وثمة عيوب أخرى مختلف في أجزائها وعدمه مثل العصباء «مقطوعة القرن والأذن» والهتماء «التي ذهب ثناياها من أصلها»، والعصماء «ما تكسر غلاف قرنها» والعمياء والثولاء «التي تدور في المرعى ولا ترعى»، والجرباء التي كثر جربها وغير ذلك من العيوب غير المذكورة في الحديث السابق فإنها وإن أجزأت ولكن يكره التضحية بها، فالله طيب لا يقبل إلا طيبا، ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب.

عيد الأضحى المبارك.. أحكام وآداب

أخي المسلم: الخير كل الخير في اتباع هدي الرسول - في كل أمور حياتنا، والشر كل الشر في مخالفة هدي نبينا - لذا أحببنا أن نذكرك ببعض الأمور التي يستحب فعلها أو قولها في ليلة عيد الأضحى المبارك ويوم النحر وأيام التشريق الثلاثة، وقد أوجزناها لك في نقاط هي:

التكبير:

يشرع التكبير من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق وهو الثالث عشر من شهر ذي الحجة، قال - تعالى -: «واذكروا الله في أيام معدودات»، وصفته أن تقول: «الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد» وجهر الرجال به في المساجد والأسواق والبيوت وأدبار الصلوات، إعلانا بتعظيم الله وإظهارا لعبادته وشكره.

ذبح الأضحية:

ويكون ذلك بعد صلاة العيد لقول رسول الله صلى عليه وسلم: «من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها أخرى، ومن لم يذبح فليذبح» رواه البخاري ومسلم.. ووقت الذبح أربعة أيام، يوم النحر وثلاثة أيام التشريق، لما ثبت عن النبي - أنه قال: «كل أيام التشريق ذبح».

الاغتسال والتطيب للرجال:

وليس أحسن الثياب بدون إسراف ولا إسبال ولا حلق لحية فهذا حرام، أما المرأة فيشرع لها الخروج إلى مصلى العيد بدون تبرج ولا تطيب، فلا يصح أن تذهب لطاعة الله والصلاة ثم تعصي الله بالتبرج والسفور والتطيب أمام الرجال.

الأكل من الأضحية:

كان رسول الله - لا يطعم حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته.

الذهاب إلى مصلى العيد ماشياً إن تيسر:

والسنة الصلاة في مصلى العيد إلا إذا كان هناك عذر من مطر مثلاً فيصلى في المسجد لفعل الرسول -.

الصلاة مع المسلمين واستحباب حضور الخطبة:

والذي رجحه المحققون من العلماء مثل شيخ الإسلام ابن تيمية أن صلاة العيد واجبة لقوله - تعالى: «فصل لربك وانحر» ولا تسقط إلا بعذر، والنساء يشهدن العيد مع المسلمين حتى الحيّض والعواتق، وتعتزل الحيّض المصلى.

مخالفة الطريق:

يستحب لك أن تذهب إلى مصلى العيد من طريق وترجع من طريق آخر لفعل النبي.

التهنئة بالعيد:

لثبوت ذلك عن صحابة رسول الله.

وأحذر أخي المسلم من الوقوع في بعض الأخطاء التي يقع فيها الكثير من الناس والتي منها:

التكبير الجماعي بصوت واحد، أو الترديد خلف شخص يقول التكبير.

اللهو أيام العيد بالمحرمات كسماع الأغاني، ومشاهدة الأفلام، واختلاط الرجال بالنساء اللائي لسن من المحارم، وغير ذلك من المنكرات.

أخذ شيء من الشعر أو تقليم الأظافر قبل أن يضحي من أراد الأضحية لنهي النبي عن ذلك.

الإسراف والتبذير بما لا طائل تحته، ولا مصلحة فيه، ولا فائدة منه لقول الله - تعالى -: «ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين».

وختاما: لا تنس أخي المسلم أن حرص على أعمال البر والخير من صلة الرحم، وزيارة الأقارب، وترك التباغض والحسد والكراهية، وتطهير القلب منها، والعطف على المساكين والفقراء والأيتام ومساعدتهم وإدخال السرور عليهم.

صيام أيام التشريق غير جائز إلا لمتمتع أو قارن

الحجاج الوحيدون المعنيون بصيام أيام التشريق

أيام التشريق هي اليوم الحادي عشر من ذي الحجة والثاني عشر والثالث عشر، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن صومها، ولم يرخص في صومها إلا للمتمتع أو القارن الذي لم يجد الهدي.

روى مسلم عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ لِلَّهِ».

وروى أحمد عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً عَلَى حِمْلٍ يَتْبَعُ رِحَالَ النَّاسِ بِمِنًى، وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدٌ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ: «لاَ تَصُومُوا هَذِهِ الأَيَّامَ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ». صححه الألباني في صحيح الجامع.

وروى أحمد وأبو داود عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ. قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ عَمْرٌو: كُلْ، فَهَذِهِ الأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِفِطْرِهَا، وَيَنْهَى عَنْ صِيَامِهَا. قَالَ مَالِكٌ: وَهِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. صححه الألباني في صحيح أبي داود.

وروى أحمد عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُنَادِيَ أَيَّامَ مِنًى: «إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَلاَ صَوْمَ فِيهَا» يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. قال محقق المسند: صحيح لغيره.

وروى البخاري عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالاَ: لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ إِلاَّ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ.

فهذه الأحاديث - وغيرها - فيها النهي عن صيام أيام التشريق.

ولذلك ذهب أكثر العلماء إلى أنها لا يصح صومها تطوعا.

وأما صومها قضاءً عن رمضان، فقد ذهب بعض أهل العلم إلى جوازه، والصحيح عدم جوازه.

ولا يحل صيامها تطوعا، في قول أكثر أهل العلم. وعن ابن الزبير أنه كان يصومها. وروي نحو ذلك عن ابن عمر والأسود بن يزيد، وعن أبي طلحة أنه كان لا يفطر إلا يومي العيدين. والظاهر أن هؤلاء لم يبلغهم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها، ولو بلغهم لم يعدوه إلى غيره.

وأما صومها للفرض، ففيه روايتان: إحداهما: لا يجوز؛ لأنه منهي عن صومها، فأشبهت يومي العيد.

والثانية: يصح صومها للفرض؛ لما روي عن ابن عمر وعائشة، أنهما قالا: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي. أي: المتمتع إذا عدم الهدي، وهو حديث صحيح، رواه البخاري. ويقاس عليه كل مفروض، انتهى.

والمعتمد في مذهب الحنابلة أنه لا يصح صومها قضاء عن رمضان.

وأما صومها للمتمتع والقارن إذا لم يجد الهدي، فقد دل عليه حديث عائشة وابن عمر المتقدم، وهو مذهب المالكية والحنابلة والشافعي في القديم.

وذهب الحنفية والشافعية إلى أنه لا يجوز صومها.

والراجح هو القول الأول، وهو جواز صومها لمن لم يجد الهدي.

«واعلم أن الأصح عند الأصحاب هو القول الجديد أنها لا يصح فيها صوم أصلا، لا للمتمتع ولا لغيره. والأرجح في الدليل صحتها للمتمتع وجوازها له؛ لأن الحديث في الترخيص له صحيح كما بيناه، وهو صريح في ذلك فلا عدول عنه» انتهى.

وخلاصة الجواب: أنه لا يصح صيام أيام التشريق لا تطوعا ولا فرضا إلا للمتمتع أو القارن إذا لم يجدا الهدي.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: «لا يجوز صيام اليوم الثالث عشر من ذي الحجة لا تطوعا ولا فرضا، لأنها أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامها ولم يرخص في ذلك لأحد إلا لمن لم يجد هدي التمتع» انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين:

«أيام التشريق هي الأيام الثلاثة التي بعد عيد الأضحى، وسميت بأيام التشريق، لأن الناس يشرّقون فيها للحم أي ينشرونه في الشمس، ليبس حتى لا يتعفن إذا ادخروه وهذه الأيام الثلاثة قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل» فإذا كانت كذلك، أي كان موضوعها الشرعي الأكل والشرب والذكر لله، فإنها لا تكون وقتا للصيام، ولهذا قال ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم: «لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي» يعني للمتمتع والقارن فإنهما يصومان ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعا إلى أهلهما، فيجوز للقارن والمتمتع إذا لم يجدا الهدي أن يصوما هذه الأيام الثلاثة، حتى لا يفوت موسم الحج قبل صيامهما. وما سوى ذلك فإنه لا يجوز صومها، حتى ولو كان على الإنسان صيام شهرين متتابعين فإنه يفطر يوم العيد والأيام الثلاثة التي بعده، ثم يواصل صومه».

وبناء على ما تقدم فمن صام أيام التشريق أو بعضها، دون أن يكون متمتعا أو قارنا لم يجد الهدي، فعليه أن يستغفر الله تعالى، لارتكابه ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان قد صامها قضاء لما فاته من رمضان، فلا يجزئه ذلك، وعليه القضاء مرة أخرى.

ذكر الله.. خير الأعمال وأزكاها عند الله

الذكر خير الأعمال وأحبها إلى الله

القلب يصدأ كالنحاس والفضة وغيرهما وجلاؤه الذكر يدعه كالمرآة البيضاء

الثناء على الله بما أثنى به على نفسه من غير تحريف ولا تعطيل من أفضل القربات

المستحب في الدعاء أن يبدأ بحمد الله تعالى والثناء عليه بين يدي حاجته ثم يسأل

الصلاة جامعة لأجزاء العبودية على أتم الوجوه لاحتوائها على القراءة والذكر والدعاء

إن كان الحاكم على الهوى فهو من أهل الغفلة وأمره فرط لا يقتدى به ولا يتبع

ذكر اللسان وحده لا يوجب شيئاً من آثار الإيمان وإن أثمر فتكون ضعيفة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

فإن ذكر الله نعمة كبرى، ومنحة عظمى، به تستجلب النعم، وبمثله تستدفع النقم، وهو قوت القلوب، وقرة العيون، وسرور النفوس، وروح الحياة، وحياة الأرواح. ما أشد حاجة العباد إليه، وما أعظم ضرورتهم إليه، لا يستغني عنه المسلم بحال من الأحوال.

ولما كان ذكر الله بهذه المنزلة الرفيعة والمكانة العالية فأجدر بالمسلم أن يتعرف على فضله وأنواعه وفوائده، وفيما يلي صفحات من كلام العلامة ابن القيم، نقلناها باختصار من كتابه «الوابل الصيب»، قال رحمه الله:

فضل الذكر:

عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة، ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «ذكر الله عز وجل» «رواه أحمد».

وفي صحيح البخاري عن أبي موسى، عن النبي قال: «مثل الذي يذكر ربه، والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «يقول الله تبارك وتعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلي ذراعا تقربت منه باعا، وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة».

وقد قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا «الأحزاب:41»، وقال تعالى: وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ «الأحزاب:35» أي: كثيرا، فليه ألا مر بما لذكر بالكثرة والشدة لشدة حاجة العبد إليه، وعدم استغنائه عنه طرفة عين.

وقال أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه: «لكل شيء جلاء، وإن جلاء القلوب ذكر الله عز وجل».

ولا ريب أن القلب يصدأ كما يصدأ النحاس والفضة وغيرهما، وجلاؤه بالذكر، فإنه يجلوه حتى يدعه كالمرآة البيضاء، فإذا ترك الذكر صدأ، فإذا ذكره جلاه.

وصدأ القلب بأمرين: بالغفلة والذنب، وجلاؤه بشيئين: بالاستغفار والذكر.

قال تعالى: وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا «الكهف:28».

فإذا أراد العبد أن يقتدي برجل فلينظر: هل هو من أهل الذكر، أو من الغافلين؟ وهل الحاكم عليه الهوى أو الوحي؟ فإن كان الحاكم عليه هو الهوى وهو من أهل الغفلة، وأمره فرط، لم يقتد به، ولم يتبعه فإنه يقوده إلى الهلاك.

أنواع الذكر

الذكر نوعان:

أحدهما: ذكر أسماء الرب تبارك وتعالى وصفاته، والثناء عليه بها، وتنزيهه وتقديسه عما لا يليق به تبارك وتعالى، وهذا

أيضا نوعان:

أحدهما: إنشاء الثناء عليه بها من الذاكر، فأفضل هذا النوع أجمعه للثناء وأعمه، نحو «سبحان الله عدد خلقه».

النوع الثاني: الخبر عن الرب تعالى بأحكام أسمائه وصفاته، نحو قولك: الله عز وجل يسمع أصوات عباده.

وأفضل هذا النوع: الثناء عليه بما أثنى به على نفسه، وبما أثنى به عليه رسول الله من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل.

وهذا النوع أيضا ثلاثة أنواع:

1 - حمد.
2 - وثناء.
3 - ومجد.

فالحمد لله الإخبار عنه بصفات كماله سبحانه وتعالى مع محبته والرضا به، فإن كرر المحامد شيئا بعد شيء كانت ثناء، فإن كان المدح بصفات الجلال والعظمة والكبرياء والملك كان مجدا.

وقد جمع الله تعالى لعبده الأنواع الثلاثة في أول الفاتحة، فإذا قال العبد: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قال الله: «حمدني عبدي»، وإذا قال: الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال: «أثنى علي عبدي»، وإذا قال: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ قال: «مجدني عبدي» «رواه مسلم».

النوع الثاني من الذكر: ذكر أمره ونهيه وأحكامه: وهو أيضا نوعان:

أحدهما: ذكره بذلك إخبارا عنه بأنه أمر بكذا، ونهيه عن كذا.

الثاني: ذكره عند أمره فيبادر إليه، وعند نهيه فيهرب منه، فإذا اجتمعت هذه الأنواع للذاكر فذكره أفضل الذكر وأجله وأعظمه فائدة.

فهذا الذكر من الفقه الأكبر، وما دونه أفضل الذكر إذا صحت فيه النية.

و من ذكره سبحانه وتعالى: ذكر آلائه وإنعامه وإحسانه وآياته، ومواقع فضله على عبيده، وهذا أيضا من أجل أنواع الذكر.

فهذه خمسة أنواع، وهي تكون بالقلب واللسان تارة، وذلك أفضل الذكر، وبالقلب وحده تارة، وهي الدرجة الثانية، وباللسان وحده تارة، وهي الدرجة الثالثة.

فأفضل الذكر: ما تواطأ عليه القلب واللسان، وإنما كان ذكر القلب وحده أفضل من ذكر اللسان وحده، لأن ذكر القلب يثمر المعرفة بالله، ويهيج المحبة، ويثير الحياء، ويبعث على المخافة، ويدعو إلى المراقبة، وينزع عن التقصير في الطاعات، والتهاون في المعاصي والسيئات. وذكر اللسان وحده لا يوجب شيئا من هذه الآثار، وإن أثمر شيئا منها فثمرة ضعيفة.

الذكر أفضل من الدعاء

الذكر أفضل من الدعاء، لأن الذكر ثناء على الله عز وجل بجميل أوصافه وآلائه وأسمائه، والدعاء سؤال العبد حاجته، فأين هذا من هذا؟

ولهذا جاء في الحديث: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين».

ولهذا كان المستحب في الدعاء أن يبدأ الداعي بحمد الله تعالى، والثناء عليه بين يدي حاجته، ثم يسأل حاجته، وقد أخبر النبي أن الدعاء يستجاب إذا تقدمه الثناء والذكر، وهذه فائدة أخرى من فوائد الذكر والثناء، أنه يجعل الدعاء مستجابا.

فالدعاء الذي يتقدمه الذكر والثناء أفضل وأقرب إلى الإجابة من الدعاء المجرد، فإن انضاف إلى ذلك إخبار العبد بحاله ومسكنته، وافتقاره واعترافه، كان أبلغ في الإجابة وأفضل.

قراءة القرآن أفضل من الذكر

قراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء، هذا من حيث النظر إلى كل منهما مجردا.

وقد يعرض للمفضول ما يجعله أولى من الفاضل، بل يعينه، فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل، وهذا كالتسبيح في الركوع والسجود، فإنه أفضل من قراءة القرآن فيهما، بل القراءة فيهما منهي عنها نهي تحريم أو كراهة، وكذلك الذكر عقب السلام من الصلاة - ذكر التهليل، والتسبيح، والتكبير، والتحميد - أفضل من الاشتغال عنه بالقراءة، وكذلك إجابة المؤذن.

وهكذا الأذكار المقيدة بمحال مخصوصة أفضل من القراءة المطلقة، والقراءة المطلقة أفضل من الأذكار المطلقة، اللهم إلا أن يعرض للعبد ما يجعل الذكر أو الدعاء أنفع له من قراءة القرآن، مثاله: أن يتفكر في ذنوبه، فيحدث ذلك له توبة واستغفارا، أو يعرض له ما يخاف إتيانه من شياطين الإنس والجن، فيعدل إلى الأذكار والدعوات التي تحصنه وتحوطه.

فهكذا قد يكون اشتغاله بالدعاء والحالة هذه أنفع، وإن كان كل من القراءة والذكر أفضل وأعظم أجرا.

وهذا باب نافع يحتاج إلى فقه نفس، فيعطي كل ذي حق حقه، ويوضع كل شيء موضعه.

ولما كانت الصلاة مشتملة على القراءة والذكر والدعاء، وهي جامعة لأجزاء العبودية على أتم الوجوه، كانت أفضل من كل من القراءة والذكر والدعاء بمفرده، لجمعها ذلك كله مع عبودية سائر الأعضاء.

فهذا أصل نافع جداً، يفتح للعبد باب معرفة مراتب الأعمال وتنزيلها منازلها، لئلا يشتغل بمفضولها عن فاضلها، فيربح إبليس الفضل الذي بينهما، أو ينظر إلى فاضلها فيشتغل به عن مفضولها وإن كان ذلك وقته، فتفوته مصلحته بالكلية، لظنه أن اشتغاله بالفاضل أكثر ثوابا وأعظم أجرا، وهذا يحتاج إلى معرفة بمراتب الأعمال وتفاوتها ومقاصدها، وفقه في إعطاء كل عمل منها حقه، وتنزيله في مرتبته.

من فوائد الذكر:

وفي الذكر نحو من مئة فائدة.

أحدها: أنه يطرد الشيطان ويقمعه ويكسره.

الثانية: أنه يرضي الرحمن عز وجل.

الثالثة: أنه يزيل الهم والغم عن القلب.

الرابعة: أنه يجلب للقلب الفرح والسرور والبسط.

الخامسة: أنه يقوي القلب والبدن.

السادسة: أنه ينور الوجه والقلب.

السابعة: أنه يجلب الرزق، الثامنة: أنه يكسو الذاكر المهابة والحلاوة والنضرة.

التاسعة: أنه يورثه المحبة التي هي روح الإسلام.

العاشرة: أنه يورثه المراقبة حتى يدخله في باب الإحسان.

الحادية عشرة: أنه يورثه الإنابة، وهي الرجوع إلى الله عز وجل

الثانية عشرة: أنه يورثه القرب منه.

الثالثة عشرة: أنه يفتح له بابا عظيما من أبواب المعرفة.

الرابعة عشرة: أنه يورثه الهيبة لربه عز وجل وإجلاله.

الخامسة عشرة: أنه يورثه ذكر الله تعالى له، كما قال تعالى: فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ.

السادسة عشرة: أنه يورث حياة القلب.

السابعة عشرة: أنه قوة القلب والروح.

الثامنة عشرة: أنه يورث جلاء القلب من صدئه.

التاسعة عشرة: أنه يحط الخطايا ويذهبها، فإنه من أعظم الحسنات، والحسنات يذهبن السيئات.

العشرون: أنه يزيل الوحشة بين العبد وبين ربه تبارك وتعالى.

الحادية والعشرون: أن ما يذكر به العبد ربه عز وجل من جلاله وتسبيحه وتحميده، يذكر بصاحبه عند الشدة.

الثانية والعشرون: أن العبد إذا تعرف إلى الله تعالى بذكره في الرخاء عرفه في الشدة.

الثالثة والعشرون: أنه منجاة من عذاب الله تعالى.

الرابعة والعشرون: أنه سبب نزول السكينة، وغشيان الرحمة، وحفوف الملائكة بالذاكر.